

الابن الاخير ويجاد بانه ان كان الابن الاخر يوصف  
 بالبنوة لا بالابوة فالجد الاعلى يكون ملتزما بعلمه  
 فيوصف بالابوة لا بالبنوة ليجوز ان يكون الابوة وترد  
 الابوة قد تكافوا في ترجيح الصبر فتردها الصادق  
 ولا يصح رجوعه للابن في الحد لان سياق الكلام ليس  
 لهما على ان المتصديق فيها مشهور لا معتققي يلزم  
 فيه التكافؤ كما في ابنا كثيرة ولا يصح ان يصح  
 رجوعه لنفس الابوة والبنوة وان كان المتصديق  
 عليه وهو لا يخوذ من ثم الموافق حيث قال صارفا  
 المتن عن ظاهره واما الاستثنائية وهي بطلان  
 الثاني فلان العلة والمعلول اي العلية والمعلول  
 متضابقان تضابقا حقيقيا ومن لوازمهما التكافؤ  
 في الوجود اي اذا وجد احد المتضابقين الحقيقيين  
 وجد الآخر قطعا فلا بد ان يوجد باسائر كل واحد  
 من احدهما واحد من الآخر فيكونان متساويين  
 في العدد وضرورة واما ما يجب في المتضابقين  
 المشهورين كما في احدله ابنا كثيرة لكن باسائر  
 ابوة اه لان القياس تكافؤا بباكتائيك ولا يقال  
 ان الابوة والبنوة فانتهما مما يجازي فيكون حذف  
 التام لان حمل ذلك في غير ضميره فيكون نظر  
 المبتدئ لا المبتدئ ان نظرا وكذا ان ترجع ايضا الضمير  
 هنا للابوة والبنوة لانها في معنى المتضابقين  
 ففج التكافؤ وما سبق ويأتي من كل نظير فاحمله على

ما يناسب

طريق قبيحة

٧



الكلام من مدخل  
 وان من